مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

المتحدث الرسمي للمؤسسات الرسمية في الدولة
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أُنموذجاً

د. رعد سامي التميمي

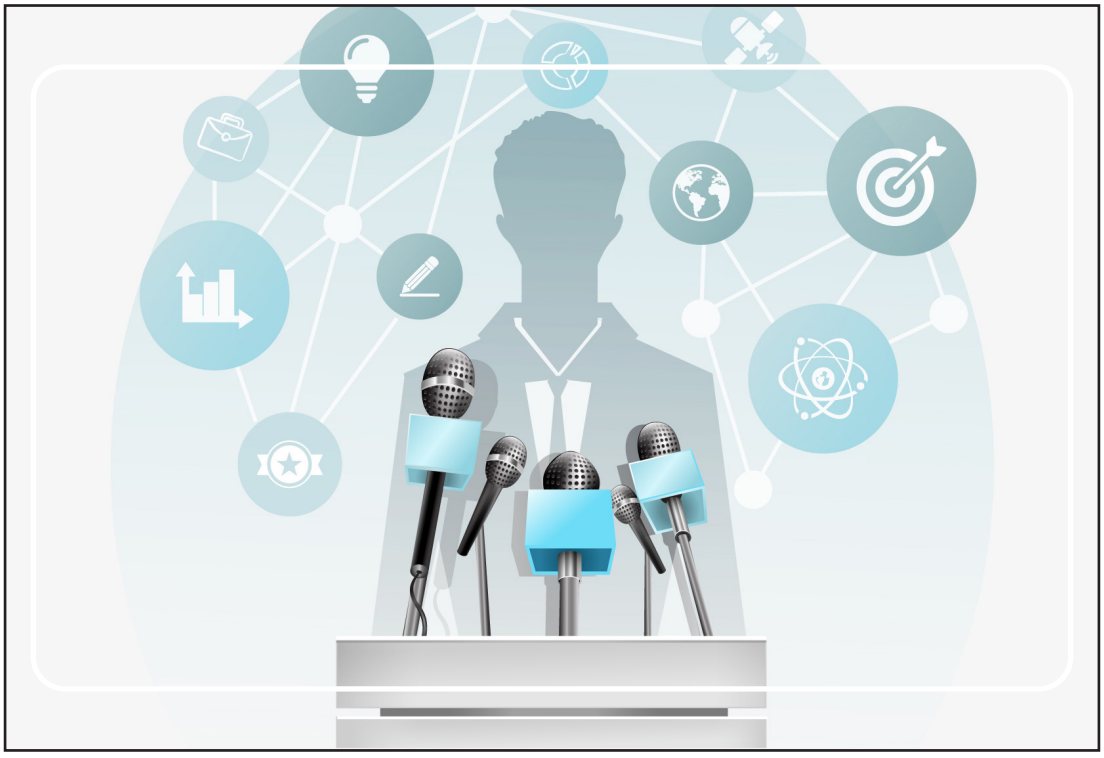

سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌّ، غيرُ ربحيّ، مقرُّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حولَ قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلول عمليَّة جليَّة لقضايا معقدة تهمُّ الحقليْنِ السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبِّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنَّما تعبِّر عن رأي كتابِها.

حقوق النشر محفوظة © 2023

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org

Since 2014

المتحدث الرسمي للمؤسسات الرسمية في الدولة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أنموذجاً

د. رعـد سامي التميمي*

المقدمة:

1. أهمية الدراسة:

تعد وظيفة المتحدث الرسمي واحدة من أهم الوظائف وأكثرها حساسية، خاصة في عالم اليوم الذي أصبح فيه تدفق الأخبار سريعاً ومصادره كثيرة ومتشعبة.

إذ أضحت هذه الوظيفة لها أهمية كبرى في مختلف المجالات خاصة في مجال إدارة السياسة وتنفيذها، لذلك نجد أن جميع الحكومات لها متحدثاً رسمياً يعبر عن وجهة نظرها ويتواصل مع الرأي العام لينقل أخبارها وطرق معالجتها للتحديات التي تواجه الدولة والمجتمع، بل حتى المؤسسات الرسمية في الدولة كالوزارات وغيرها بمختلف اختصاصاتها لديها متحدثاً رسمياً باسمها، سواء كانت تلك الوزارات ذات طابع سياسي كوزارة الخارجية أو غيرها أو تلك الوزارات ذات الطابع الخدمي الصرف كوزارات الإعمار والتنمية والبلديات العامة.

والأمر يتعدى ذلك ليكون هناك متحدثاً رسمياً لتلك التشكيلات الأصغر كالمديريات والمجالس والدوائر الخدمية وغيرها، ناهيك عن الجيوش والعمليات العسكرية.

وفي مرحلة الأزمات كحدوث كارثة بيئية أو غيرها فإن الحكومات عادة ما تشكل خلية أزمة أو لجنة عليا للتعامل مع هذهِ الأزمة أو تلك الكارثة، وعادة ما يتم تسمية أحد أعضاءها متحدثاً رسمياً باسمها يتواصل مع الجمهور ويرد على تساؤلاتهم ويوضح طبيعة الأحداث وكيف تتم معالجتها، فضلاً عن إصدار التعليمات للجمهور لتوخي الحذر والتعامل مع الأزمة أو الكارثة الحاصلة بشكلٍ صحيح.

وبعدما أضحى العالم قائماً بشكلٍ أكبر على المنافسة التي تتطلب دوراً مهماً في الترويج ومواجهة الأخبار والمعلومات التي قد تشكل خطراً على سمعة المؤسسة، لذا باتت هذه الوظيفة لا

*مدير معهد التثقيف الانتخابي السابق في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

ملحوظة: إن الآراء الواردة في هذهِ الدراسة هي آراء شخصية ولا تمثل بأي شكل من الأشكال رأي المفوضية.

تقتصر على تلك المنظمات أو المؤسسات التي تعمل أو تهتم بالجوانب السياسية فقط، بل تعدت ذلك لتشمل تلك المنظمات التي تعمل في مجال التجارة والاقتصاد وتقديم الخدمات وغيرها.

إذ أصبحت حتى تلك الشركات الصغيرة أو سلسلة المطاعم أو المتاجر تعّين شخصاً مسؤولاً عن الجوانب الإعلامية والتصدي للأخبار التي قد تضر بمصلحة تلك الشركة أو ذلك المتجر، فضلاً عن دورهِ في التسويق والترويج والتواصل مع الزبون، خاصة بعد أن أصبح الأخير على تماس مباشر مع الشركة أو المتجر عنه في السابق بفعل التطور التكنولوجي وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي، وثورة الذكاء الاصطناعي.

ونظراً للدور الذي تضطلعُ به الهيئات الانتخابية (Electoral Management Bodies) (EMBs) في تنفيذ الأحداث الانتخابية على مختلف أشكالها، فضلاً عن دورها المهم في تنظيم الحياة الحزبية من خلال تأسيس الأحزاب ومراقبة عملها في فترات الانتخابات وخارجها.

بات لزاماً أن يكون هناك متحدثاً رسمياً باسم الهيئة الانتخابية، يضطلع بمهام الإعلام، وقادراً على التوضيح للرأي العام طبيعة عمل الهيئة والإجراءات المتخذة، في عملية الإصلاح وتنفيذ الأحداث الانتخابية القادمة.

2. إشكالية الدراسة:

ولكون أن الانتخابات بمختلف أشكالها وصورها سواء كانت استفتاءات أو انتخابات تشريعية أو محلية أو غيرها هي العصب الأساس الذي تقوم على أساسه أغلب الأنظمة السياسية وتستمد منها شرعيتها، فضلاً عن دورية هذه الانتخابات وأهميتها في تحديد مصير البلدان في كيفية تشكيل مؤسساتها وإدارة شؤون مواطنيها.

إذ أن المعايير الدولية للديمقراطيات المتطورة باتت تفرض على البلدان تشكيل هيئات مستقلة مختصة بتنفيذ الاستفتاءات والانتخابات، لذا باتت أغلب البلدان تشكّل هيئات مستقلة مختصة في تنفيذ الاستفتاءات والانتخابات، كونها أحد أهم المتطلبات الديمقراطية والانتخابات الحرة النزيهة البعيدة عن التدخلات الحكومية والحزبية وغيرها.

وعلى أساس ذلك تشكلت معظم الهيئات الانتخابية في دول العالم، خاصة تلك البلدان

المتحولة نحو الديمقراطية كـ (العراق وليبيا واليمن وتونس ورواندا) وغيرها، أو تلك التي تسعى إلى تنفيذ إصلاحات سياسية واسعة كـ (الأردن والكويت) وغيرها.

وفي إطار الدعم السياسي والفني الذي تقدمه الأمم المتحدة للبلدان المتحولة نحو الديمقراطية في تشكيل هيئاتها المستقلة، فقد وضعت الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية المختصة في هذا المجال كالمؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات هيكلة وظيفية لتلك الهيئات نابعة من طبيعة الأعمال الفنية والإدارية التي تضطلع بها هذه الهيئات، وتتماشى مع متطلبات عملها.

إلا أن هذه الوكالات والمؤسسات الدولية في وضعها لهذه الهيكلية أهملت وظيفة المتحدث الرسمي، أو على أقل تقدير الحقتها مع وظائف أخرى، فهي بذلك اعتبرت أن ممارسة هذهِ الوظيفة يمكن أن تكون من قبل أحد أعضاء المجلس المسؤول عن إدارة الهيئة أو رئيس السلطة التنفيذية فيها كونهم يمثلون رأس الهرم في هذه الهيئة، متجاهلةً أهمية أن يكون هناك شخصاً مسؤولاً عن هذه الوظيفة الحساسة يلحق به تشكيلاً إدارياً يتماشى مع طبيعة العمل والواجبات المناط به تنفيذها[1]. ومن هنا تتأتى إشكالية الدراسة، كونها عملت على تشخيص الخلل الوظيفي في الهيكلة الوظيفية المقدمة من الأمم المتحدة، فضلاً عن أنها عملت على وضع هيكلية وظيفية خاصة للمتحدث الرسمي للهيئات الانتخابية، مع دراسة حالة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في هذا المجال كونها واحدة من الهيئات الانتخابية التي تأسست قبل غيرها في المنطقة العربية.

ومن خلال عملنا في مفوضية الانتخابات في العراق، لمدة (20) عام، منذ تأسيسها في عام 2004، ولغاية الآن، وشغلنا لوظائف عدة فنية وإدارية وإعلامية حساسة، فضلاً عن تكليفنا بمهام المتحدث الرسمي في أحداث انتخابية عدة، وتواصلنا المستمر مع وسائل الإعلام العراقية والعربية والأجنبية في مجالي التحليل السياسي والانتخابي، وجدنا من الأهمية أن نعالج هذه الإشكالية من خلال وضع هيكلية وظيفية لإدارة هذه الوظيفة الحساسة والمهمة، والتي من الممكن اعتمادها من قبل الهيئات الانتخابية في مختلف بلدان العالم، مسترشداً في ذلك إلى تجاربنا العلمية والعملية في هذا المجال، ومن خلال اعتماد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات كحالة دراسة، مع الأخذ بنظر الاعتبار إن هذهِ الهيكلية ليست هيكلية جامدة بل هي مرنة قابلة للتعديل وفقاً للمتغيرات الأحداث وطبيعة الهيكلية المعتمدة في الهيئة الانتخابية، فضلاً عن رؤية صانع القرار في تلك الهيئة.

1. للمزيد من التفاصيل حول هيكلية الهيئات الانتخابية الموضوعة من قبل الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية المعنية بهذا المجال أنظر: آلان وول وآخرين، أشكال الإدارات الانتخابية، السويد، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، 2007.

3. فرضية الدراسة:

تنطلق فرضية الدراسة من رؤية مفادها أن وظيفة المتحدث الرسمي للهيئات الانتخابية هي وظيفة مهمة وحساسة، لما تقوم به من دور في التواصل مع شركاء العملية الانتخابية على وجه العموم، ووسائل الإعلام على مختلف أشكالها على وجه الخصوص، وبالتالي كلما كانت وظيفة المتحدث الرسمي قائمة على هيكلة وظيفية رصينة ومدروسة، كلما مَكّنته من سرعة ودقة حصوله على البيانات والمعلومات، وكلما تمتع المتحدث الرسمي بالخبرات الإدارية والفنية والإعلامية، فضلاً عن تمتعهِ بالصفات الشخصية والوظيفية، كلما كان عملهُ ناجحاً وأستطاع أن يمثل هيئتهِ أفضل تمثيل، وبالتالي يمّكنها من أن تكون أكثر شفافة ونزيهة في تنفيذ الانتخابات، والعكس بالعكس فكلما كانت الهيكلية الوظيفية غير مرنة وغير مدروسة، وان المتحدث الرسمي لا يتمتع بالصفات الشخصية والذاتية المطلوبة، انعكس ذلك سلباً على مخرجات الهيئة في إدارة الانتخابات وأضعف من مصداقيتها وشفافيتها.

ومن خلال الفرضية أعلاه سيتم البحث والتحقيق والتدقيق للإجابة على التساؤلات التالية:

ما وظيفة المتحدث الرسمي للمؤسسات الرسمية في الدولة؟ وما خصائصهِ وصفاتهِ؟

وما صفات المتحدث الرسمي للهيئات الانتخابية؟ وما مهامهِ؟

وما الهيكلية المقترحة لمكتب المتحدث الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات؟

4. منهجية الدراسة:

استندت الدراسة إلى المنهج الوظيفي (Functional Curriculum) الذي يركن إلى دراسة الوظائف التي تؤديها المؤسسات، إذ يُعِد هذا المنهج، من المناهج التي تستند الى دراسة الآليات والوسائل التي تؤدي هذه الوظائف، وصولاً إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

لذا فإنه سيتم دراسة وظيفة المتحدث الرسمي من خلال اعتماد هذا المنهج والذي سنركز من خلاله على دراسة الوظيفة والمهام فضلاً عن الخصائص والأهداف.

5. هيكلية الدراسة:

اعتمدت الدراسة هيكلية مقسمة إلى جزئين، يتناول الجزء الأول وظيفة المتحدث الرسمي للمؤسسات الرسمية في الدولة كدراسة نظرية، وذلك بالتركيز على النشأة والمفهوم والصفات، فضلاً عن لغة الجسد وأهميتها للمتحدث الرسمي الناجح.

أما الجزء الثاني من الدراسة، فيرتكن إلى دراسة تطبيقية للمفوضية العليا المستقلة كنموذج لدراسة حالة من خلال دراسة تشكيلها ووظيفة المتحدث الرسمي باسمها، فضلاً عن الصفات الواجب توافرها في المتحدث الرسمي في مفوضية الانتخابات والتي تتطلب بالإضافة إلى الصفات العامة المطلوبة، إلى صفات تخصصية أخرى سيتم التركيز عليها، فضلاً عن المرجعية الإدارية لهذه الوظيفة، وكذلك الهيكلية الإدارية لمكتب المتحدث الرسمي.

الجزء الأول: المتحدث الرسمي (دراسة نظرية)

أولاً: نشأة المتحدث الرسمي:

يعود أصل كلمة المتحدث الرسمي إلى القرن السادس عشر الميلادي وتحديداً في العام (1519) م، عندما تم اعتمادها في القاموس الإنكليزي، إذ كانت تعني في حينها (المترجم)، ثم تحولت بعد ذلك في العام (1540) م لتعني متحدثاً بلسان فرداً أو مجموعة.

واستمر اعتماد هذه الوظيفة كوظيفة رجولية أي مقتصرة على الرجال فقط حتى الربع الأخير من القرن العشرين، كونها مرتبطة بحقوق المرأة السياسية وليس المدنية، وبعد حصول المرأة على حقوقها السياسية كالحق في شغل الوظائف العامة والمساهمة في إدارة شؤون بلدانها والتي تضمنتها اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة عام (1953) م والشرعة الدولية للحقوق المدنية والسياسية عام (1966)، أضحت هذه الوظيفة شاملةً للرجال والنساء على حدٍ سواء، وعلى أثرها تم تغيير هذا المصطلح، في العام (1972) م ليكون[2]. (Spokesman) بدلاً عن (Spokesperson)

2. مي طارق جوهر، تجربة المتحدث الرسمي بين الواقع والتجربة، لبنان، المؤسسة الحديثة للكتاب، 2014، ص 27.

ثانياً: مفهوم المتحدث الرسمي:

إن استخدام مصطلحي (الناطق الإعلامي) أو (الناطق الرسمي)، يشيران إلى ذات المعنى المقصود به بـ(المتحدث الرسمي).

ويعرف قاموس كامبردج المتحدث الرسمي « بأنه شخص تم اختياره للتحدث رسمياً عن مجموعة أو منظمة»[3].

ويبدو أن هذا التعريف مختصراً جداً، إذ لم يتضمن تفصيلات هذه الوظيفة وصفاتها أو ماهية عملها.

بيد أن هناك من يذهب إلى أبعد من ذلك ليورد تعريفاً أكثر شمولية ووضوح حيث يُعَرِف المتحدث الرسمي بأنه «المسؤول المكلف بإذاعة ما يراه مناسباً من أخبار ومعلومات واتجاهات وقرارات تتعلق بالمؤسسة التي يمثلها وسياساتها ومواقفها المختلفة تجاه القضايا المختلفة التي تهم الحكومة أو الرأي العام أو وسائل الإعلام»[4].

وهناك من يعّرف المتحدث الرسمي « بأنه فرد يتحدث نيابةً عن حكومة أو كيان أو منظمة أو شركة ما، لنقل رسائله وآرائه ومعلوماته إلى الجمهور أو الى وسائل الإعلام أو أصحاب المصلحة الآخرين[5].

وفي إطار عمل الهيئات الانتخابية فيمكن أن تُعَرِف المتحدث الرسمي للهيئة الانتخابية بأنه « ذلك الشخص الذي يمتلك خبرات إعلامية وقانونية وفنية في مجال عمل المفوضية وإدارة الانتخابات، وقادراً على تمثيلها أمام الرأي العام وشركاء العملية الانتخابية من خلال نقل المعلومات والآراء ووجهات النظر، وبما يحقق رضا الشركاء ويعزز مصداقية ونزاهة الأحداث الانتخابية.

3.Cambridge Dictionary, Cambridge, U.K. www.dictionary.cambridge.org

4. شارع بن مزيد البقمي، اتجاهات الإعلاميين: نحو مصداقية المتحدث الرسمي: دراسة ميدانية على عينة من الإعلاميين في مدينة جدّه، السعودية، المجلة العربية للإعلام والاتصال، العدد (13) ، (31/ أيار/ 2015) ، ص 23.

5. فيصل العنزي، تجربة المتحدث الإعلامي الرسمي في المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، 2020، ص 6.

ثالثاً: خصائص المتحدث الرسمي:

يتمتع المتحدث الرسمي بخصائص أساسية تمكنه من إنجاز أعماله على أتم وجه وتمثيل المؤسسة التي ينتمي اليها بشكلٍ لائق، أنظر الشكل رقم (1)، ويمكن أن ندرجها بما يأتي:

1. الموضوعية والمصداقية: (Objectivity and Credibility)

تنبثق الموضوعية والمصداقية من خلال إتباع قضايا وخصائص عدة منها، البحث عن مصادر المعلومات الرصينة والدقيقة، وعادة ما ينبغي أن تكون هذه المعلومات ذات قيمة وأهمية، ويبحث عنها الجمهور ووسائل الإعلام على حدٍ سواء[6].

ونرى أيضاً أن اعتماد الحياد وعدم التحيز في نقل الخبر أو الميل إلى أحد أطراف النزاع، وخاصة في المقابلات التلفزيونية والمؤتمرات الصحفية والتي عادة ما يحدث فيها اختلافات في وجهات النظر.

كما تتطلب الموضوعية والمصداقية الاستناد إلى التوازن والذي عادة ما يكون من خلال اعتماد طرق ووسائل عدة أهمها التوازن في نقل المعلومة، فضلاً عن التوازن في التعاون مع وسائل الإعلام وعدم الميل الى جهة على حساب أخرى.

2. الجاذبية: (Attractiveness)

أن الجاذبية تعتمد على عناصر عديدة منها شكلية وأخرى جوهرية، فبينما تتعلق الخصائص الشكلية بأنها تعتمد على طبيعة شكل المتحدث الرسمي الذي ينبغي أن يكون مقبولاً فضلاً عن طبيعة ارتدائه للملابس الرسمية[7]، أي ينبغي أن يكون لباسه منتقى بشكلٍ صحيح ومناسب من حيث الألوان التي يرتديها أو ربطة العنق أو غيرها.

6. د. كمال الحاج، نظريات الإعلام والاتصال، دمشق، الجامعة الافتراضية السورية، 2020، ص 39.
7. د. كمال الحاج، نظريات الإعلام والاتصال، دمشق، الجامعة الافتراضية السورية، 2020، ص 39.

إذ ليس من الممكن أن يرتدي المتحدث ربطة عنق حمراء في اللقاءات العامة في الفترات التي يمر بها البلد بمناسبة حزينة، هذا فضلاً عن معرفتهِ باختيار الألوان التي يرتديها، فعلى سبيل المثال هناك ألوان مناسبة للأحداث النهارية وأخرى مناسبة للأحداث الليلية وهكذا.

أما الخصائص الجوهرية، فهي قد ترتبط بمدى قدرة المتحدث على انتقاء المصطلحات الرسمية والمؤدبة، واعتماد اللباقة في الحديث، وعدم الخوض بالجدال، إذ أن على المتحدث الرسمي ألا ينسى بأنه لا يمثل نفسه، بل يمثل المؤسسة التي يتحدث باسمها.

الشكل رقم (1) خصائص المتحدث الرسمي

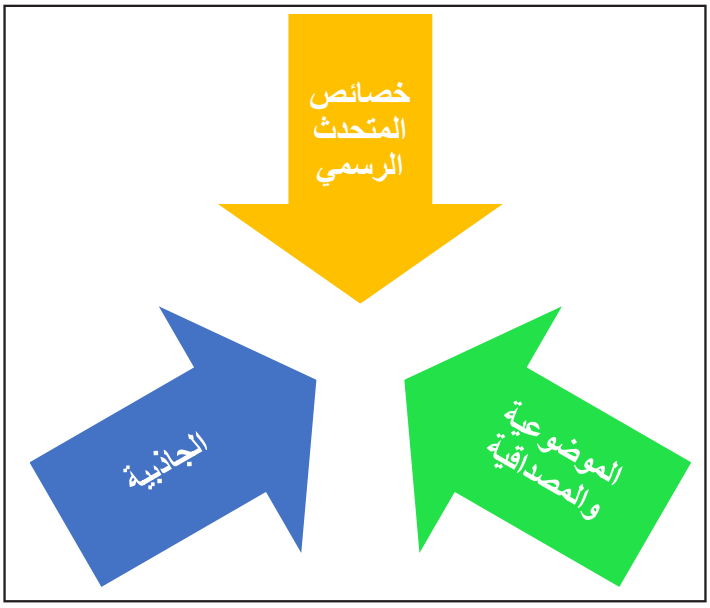

رابعاً: صفات المتحدث الرسمي الناجح:

إن صفات المتحدث الرسمي الناجح هي كثيرة ومتداخلة، بل هناك صفات ذاتية (شخصية) تتعلق بشخصية المتحدث ونشأتهِ الاجتماعية، وطبيعة شخصيتهِ، وأخرى تتعلق بقضايا مكتسبة تتمثل بالثقافة العامة، واللياقة، والمعرفة، والخبرة وغيرها من الصفات الكثيرة التي لا تحصى ولا تُعَد،

إلا أننا سنحاول هنا إدراج بعض الصفات الرئيسة التي من المفترض أن يتمتع بها المتحدث الرسمي لكي يكون ناجحاً، وذلك بالاعتماد على بعض المصادر الرسمية، فضلاً عن تجاربنا وخبرتنا في هذا المجال وهي كالآتي:

1. الصفات الشخصية (الذاتية).

ينبغي أن يتمتع المتحدث الرسمي بمجموعة من الصفات الشخصية أو ما تعرف بالصفات الذاتية، أنظر الشكل رقم (2) والتي من الممكن أن ندرجها بالآتي:

أ. الثقافة العامة: نرى بأنه على المتحدث الرسمي أن يتمتع بمعرفة علمية واسعة ومواكبة للتطورات العلمية والتكنولوجيا المتسارعة، ففضلاً عن انهُ ينبغي أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية أولية، ينبغي أن يكون ذا إطلاع واسع على الكثير من العلوم منها (الإعلام والاتصال، علم النفس، علم الاجتماع، العلوم السياسية، القانون)[8]، وبما يمكنه من أن يكون ذو خلفية ثقافية واسعة تمكنهُ من النظر إلى الأمور بعقلية منفتحة، وقادراً على انتقاء مصطلحاتهِ، فضلاً عن قدرتهِ في التعامل مع الثقافات المختلفة للبشر.

ب. الذكاء العام: ينبغي أن يتمتع المتحدث الرسمي بالذكاء العام والفطنة وبما يمكنهُ من فهم الأحداث وفهم الآخرين وكيفية التعامل معهم، كذلك فإن الذكاء العام مع صفات أخرى تُمكِن المتحدث من احتواء المواقف المحرجة والصعبة من خلال فطنتهِ التي تتيح له معرفة متى يكون هادئاً ويحتوي الآخر، ومتى يتخذ موقفاً مرناً ومتى يتخذ موقفاً حاسماً[9].

ت. إجادة لغة أجنبية: نرى انه يُفَضَل أن يجيد المتحدث الرسمي لغة أجنبية واحدة على الأقل، لكي يستطيع التواصل والتحاور مع وسائل الإعلام الأجنبية ويتفاعل معهم، فعادة ما يفضل أن يجيد المتحدث اللغة الإنكليزية كونها لغة اللغات في الوقت الحاضر فعن طريقها يتم التواصل مع الجهات الأجنبية، فضلاً عن حاجة المتحدث إلى الاطلاع على التقارير الإخبارية التي تصدر من الجهات الأجنبية، كما أن إجادة المتحدث للغة أجنبية بالإضافة الى لغتهِ الأم يعطي انطباعاً عن رصانة المؤسسة التي يمثلها، إذ أن أغلب الحكومات والمنظمات الدولية والشركات الرصينة تختار متحدثاً يجيد لغتين على الأقل وذلك لأن الجمهور يشاهد المؤسسة من خلال المتحدث الرسمي،

8. د. رفعت الضبع، المتحدث الرسمي، القاهرة، شركة ليدرز للنشر والتوزيع، 2013، ص 35.
9. خلف عبد الرحمن، المتحدث الإعلامي: المهام والمهارات، القاهرة، المعهد المصري للدراسات، 2019، ص 6.

فهو المرآة التي يشاهد بها الجمهور المؤسسة التي يمثلها.

ث. الهدوء والرزانة والتحكم بالانفعالات: إذ يمكن أن تواجهه المتحدث الرسمي مواقف صعبة أو تحديات إعلامية، ينبغي أن يكون قادراً خلالها على البقاء هادئاً ولبقاً ومتحكماً بذاته، وأن يتمتع بصفة الاحتواء والرد بهدوء والتحكم بردود الأفعال، لأنه إذا ما تم استدراجه لخانة الانفعال، عندها سيفقد السيطرة على زمام الأمور، وعندما يفقد زِمام الأمور يقع في الفخ؟ أي في فخ الإعلام فهناك الكثير من المحاورين والصحفيين من يحاول أن يستفز الآخرين لكي يتغلب عليهم أما لأسباب تتعلق بطبيعة شخصيتهِ أو قد يسعى هو والجهة الإعلامية التي يمثلها إثارة المشاكل.

ج. القدرة على التفكير السريع: قد يتعين على المتحدث الرسمي التعامل مع الأحداث السريعة بشكل فوري، لذا ينبغي أن تكون لديه القدرة على التفكير السريع واتخاذ القرارات السريعة والاحترافية بما يمكنهُ من فرض نفسهِ في ساحة الإعلام ويزيد ثقة الجمهور بالمؤسسة التي يمثلها.

ح. التمكن من مهارات الاتصال: ينبغي على المتحدث الرسمي أن يكون لديه مهارات اتصال فعّالة، سواء كتابية أو شفوية، وينبغي أن يكون قادراً على صياغة الرسائل بوضوح وسلاسة، فعادة ما يكون هناك أشخاص قادرين على التحدث، لكنهم لا يستطيعون الكتابة بطريقة احترافية أو مفهومة، وعلى العكس هناك من يمتلك ملكة الكتابة لكنهُ لا يمتلك ملكة التحدث، مما يجعل عمل المتحدث الرسمي منقوصاً، إذ بالإضافة الى الحديث في وسائل الإعلام يحتاج المتحدث الرسمي الى كتابة بعض البيانات الصحفية أو صياغة الرسائل الإعلامية[10].

ومن الجدير بالذكر ينبغي على المتحدث الرسمي أن يجيد التعامل مع الكاميرا وان لا يتهيب منها، بل على العكس ينبغي أن تكون الكاميرا جزءً لا يتجزأ من شخصيتهِ، آخذين بنظر الاعتبار أن هناك من يرتبك أمام الكاميرا ويفقد السيطرة على كلامهِ، فهو يعاني مما يعرف بـ(رِهاب الكاميرا) أو ما يعرف أيضاً بـ(فوبيا الكاميرا)[11].

10. للمزيد من التفاصيل حول مهارات الاتصال أنظر: د. محمود فتحي محمد، مهارات الاتصال الفعال، الجزائر، جامعة أكلي، 2023، ص 3 وما تلاها.

11. رهاب الكاميرا، المعروف أيضًا باسم «رهاب الضوء» أو «خجل الكاميرا»، هو حالة يشعر فيها الأفراد بالخوف أو القلق عندما يكونون أمام الكاميرا أو يتم تصويرهم، ويمكن أن يتراوح هذا الخوف من الانزعاج الخفيف إلى القلق الشديد وقد يؤدي إلى تجنب المواقف التي يتم فيها التقاط الصور أو مقاطع الفيديو. للمزيد من التفاصيل حول ذلك أنظر:
Scott M. Brookins, Fear of cameras. Camera phobia, January 26, 2021. https://fearof.org/cameraphobia/

الشكل رقم (2) الصفات الشخصية (الذاتية) للمتحدث الرسمي

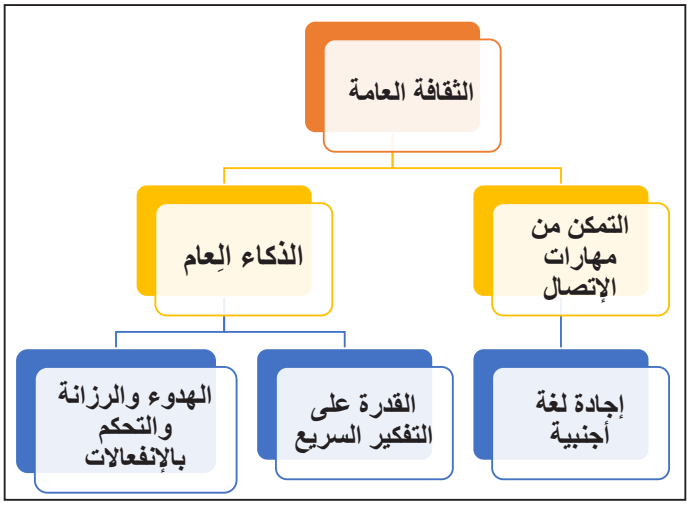

2. الصفات الوظيفية

بالإضافة إلى الصفات الشخصية التي ينبغي أن يتمتع بها المتحدث الرسمي، فهناك بعض الصفات الوظيفية التي من الواجب أن يتمتع بها المتحدث الرسمي، أنظر الشكل رقم (3)، ويمكن أن ندرج الصفات بالآتي:

أ. المشاركة في اتخاذ القرارات ورسم السياسات:

يتعين على المتحدث الرسمي أن يكون قادراً على المشاركة في اتخاذ القرارات التي تتطلبها المؤسسة وذلك من خلال توظيف خبرتهِ الإعلامية بالإضافة إلى توظيف خبراتهِ الوظيفية الأخرى كخبرتهِ في مجال الإدارة وغيرها، كما عليه أن يساهم في عملية رسم السياسات العامة للمنظمة لكي يكون مطلعاً على تفاصيل الأمور التي تسهم في إدارة المؤسسة، فضلاً عن ذلك لكي يتمكن من التعبير عن تلك السياسة وصياغة رسائل إعلامية تتماشى معها، والأهم من ذلك هو وعي صانع القرار أو أصحاب القرار في المؤسسة بأهمية إشراك المتحدث باجتماعات الإدارات العليا لكي يكون مطلعاً على جميع الأمور[12].

12.. خلف عبد الرحمن، مصدر سبق ذكره، ص 7.

ب. مواجهة معارضة العمل:

قد يتعرض المتحدث الرسمي إلى كوابح كثيرة في مجال ممارستهِ لدورهِ أو قيامهِ بمهامهِ، وقد تكون تلك الكوابح أو تلك المعارضة من قبل أشخاص داخل بيئة العمل أو خارجها، سواءً بقصد أم من دون قصد، فقد يحاول البعض من المحيطين في بيئة العمل عرقلة عمل المتحدث الرسمي من خلال إخفاء بعض المعلومات عنه بشكل متعمد وذلك لغرض أيفاعه في فخ نقص المعلومات، وذلك لكي يسببون له إحراجاً أمام وسائل الإعلام، وعادة ما تكون دوافع البعض من وراء ذلك نفسية نابعة من طبيعة النفس البشرية والتي عادة ما تكون أسبابها معروفة لدى الجميع، ولا مجال للخوض بها هنا.

أو قد تكون تلك المعارضة من غير قصد نتيجة لتأثر الشخص بما تنقلهُ بعض وسائل الإعلام، فهم ضحايا لعملية تعبئة إعلامية مقصودة لغرض التأثير بأفكار الناس وتشكيل منظومتهم الفكرية وفقاً لما ترتئيه هذه الوسيلة الإعلامية أو تلك، وذلك لتبنيها مواقف إعلامية معينة إزاء بعض القضايا السياسية، الأمر الذي يتأثر بها بعض الأشخاص خاصة الذين يمتلكون ثقافة بسيطة والذين عادة ما يكونون ضحايا لتلك الأخبار المغلوطة، والتي تنعكس بالمقابل على سلوكهم ومواقفهم الحياتية والذين عادة ما يشكلون كوابح لأي شخص يعمل بالإعلام لأنهم قد كوّنوا رؤية مغلوطة وسطحية عن كيفية تمييزهم للأمور، الأمر الذي يوّلد لديهم قناعة برفضهِم لجميع ما تتناقلهُ وسائل الإعلام وجميع من يعمل فيها، أو يتعامل معها.

ولا يقتصر الأمر على بعض الموظفين في الدرجات الوظيفية الدنيا أو الوسطى، بل قد يتعدى ذلك حتى إلى أولئك المسؤولين الذين يكونون في مواقع قيادية والذين قد يكونوا ضحية للإعلام الموجه أيضاً.

الأمر الذي يتطلب من المتحدث الرسمي الحنكة بالإضافة الى قدرتهِ على امتلاك وسائل الإقناع لغرض إقناع هذا الموظف أو ذلك المسؤول بأهمية ما يقوم به من أعمال وما مدى حساسيتها، وكيف سيؤثر دوره كمتحدث في توضيح مواقف المؤسسة التي يمثلها أمام وسائل الإعلام ويمنع عنها محاولات تشويه الحقائق، لأن تشويه صورة المؤسسة سيطالهُ هو أيضاً، كونه أحد العاملين فيها، فهي تمثلهُ وهو يمثلها، فهي هويتهِ الموظف الوظيفية.

وأذكرُ هنا موقفاً قد واجهني عندما تسلمت وظيفتي كمتحدثاً رسمياً بإسم وزارة الدفاع في العام 2015 والتي استمريت بها لفترة وجيزة جداً، وقد كان البلد حينها يخوض حرباً مصيرية ضد عصابات داعش الإرهابية، حرب أقل ما يقال عنها إنها حرب وجود...

إذ أول ما استلمت وظيفتي هذهِ قمتُ مباشرةً بجولة لزيارة القادة العسكريين والضباط في بعض المواقع المهمة في محاولة لإدامة التواصل وفتح قنوات تواصل حقيقية ترتقي إلى مستوى الأزمة التي يمر بها البلد، كما ترتقي إلى مستوى الحرب التي تخوضها القوات الأمنية البطلة في حربها ضد داعش الذي كان قد سيطرَ على ثلث البلد تقريباً.

وفي زيارة إلى أحد المواقع القيادية المهمة التقيت بأحد القادة العسكريين المهمين وهو شخص معروف بمهنيتهِ العسكرية وحنكتهِ في قيادة الجيش، وعندما عّرفني عليه أحد المرافقين وقال لهُ أُعرَفُكَ بالمتحدث الرسمي الجديد للوزارة، أجابني هذا القائد بأنهُ يكره الإعلام ويكره كل من يعمل فيه...

عند ذاك ابتسمت بوجههِ ابتسامه هادِئة، وقلتُ لهُ نعم هذا حقكَ، فالكثير من وسائل الإعلام تحاول أن تشوه صورة الجيش العراقي وصورة قادته، فالحرب ليس حرباً عسكرية فقط، إنها حرباً إعلامية، وأضفت أعانكم الله على مهمتكم فهي ليس سهلة.

عند ذاك شاهدت أن تعابير وجههُ قد تغيرت وأصبح أكثر تقبلاً لما أقولهُ...

عند ذلك أقنعته بكلام مختصر بأني هنا للمساعدة في نقل الصورة الحقيقية للمعركة وانهُ سينتصر في الحرب لا محالة، وسألتهُ لكن كيفَ سيعرف العالم ما تقوم بهِ من انتصارات؟ وكيف سنواجه من يحاول تشويه صورة الجيش أو من يحاول نقل أخبار مغلوطة أو مشوهة عن الجيش العراقي الذي أنت حريص على سمعتهِ؟

حينها ابتسم وحاول أن يبرر ما قالهُ لي في البداية، عند ذاك أمليت عليهِ ما أريد، وقُلتُ لهُ ان الحرب لا تحسم عسكرياً إلا بالسلاح، كما إنها لا تحسم إعلامياً إلا بالكلمة، وأنا واجبي أن أنقل الكلمة لأدافع عنك وعن بطولات جيشنا وقواتنا الأمنية، لكن لن أستطيع نقل الحقيقة إذا لم تتعاون معي، عند ذاك قال لي سوف أقدم لك كل الدعم والمعلومات التي تطلبها، وقد نادى على معاونهِ وقال لهُ، تعاون بشكل كبير مع مكتب المتحدث الرسمي وقَدِم كل المعلومات التي يريدونها،

وعند ذاك تمكنت من الحصول على المعلومات التي أحتاجها في ممارسة مهامي وإنجاح عملي على أتم وجه.

ت. إدامة التواصل: ينبغي على المتحدث الرسمي أن يديم التواصل مع وسائل الإعلام وأن يزودهم بالبيانات الصحيحة أولاً بأول، لأن ذلك يعزز مصداقية المؤسسة وحياديتها فضلاً عن تعزيز شفافيتها.

ث. حيادية التواصل: على المتحدث الرسمي أن يتمتع بصفة المهنية في تعاملهِ مع وسائل الإعلام، إذ ينبغي أن يقف بمسافة واحدة من جميع وسائل الإعلام، وان يزود الجميع بالمعلومات والبيانات المطلوبة بغض النظر عن توجهات وسياسة الوسيلة الإعلامية، فما دامت هذهِ الوسيلة الإعلامية مجازة رسمياً من قبل الجهة الرسمية المسؤولة عن الإجازات في الدولة، فينبغي الالتزام بتزويدها بالمعلومات.

ج. لغة الأرقام: ينبغي على المتحدث أن يجيد التعامل مع لغة الأرقام، أي أن يستخدم في حديثه الأرقام التي تمثل أعداداً أو إحصاءات أو مؤشرات لقضية ما، لان الكلام الصادق والصريح يحتاج دوماً إلى إثباتات أو أدلة رقمية تدعمهُ، فهناك البعض ممن لا يجيد استخدام لغة الأرقام وعندها يكون حديثه أقرب الى السفسطة، لذلك على المتحدث الرسمي أن يتذكر دوماً أن لغة الأرقام أكثر دلالةً من لغة الكلام.

ح. حيادية السبق الصحفي: عادة ما تسعى وسائل الإعلام إلى الحصول على السبق الصحفي لما يشكل لها من أهمية كبيرة لسمعتها الإعلامية ويزيد من عدد مشاهداتها، لذلك على المتحدث الرسمي توخي الحذر في التعامل مع السبق الإعلامي حفاظاً على حيادتيه وحيادية المؤسسة التي يمثلها، إذ ينبغي ان لا يذيع السبق الصحفي في وسيلة إعلام معينة على حساب الآخر، لأن ذلك سوف يعطي رسالة سلبية بمحاباة وسيلة إعلامية على أخرى حتى وإن لم يكن ذلك مقصوداً، لذلك عليه أما إصدار السبق الصحفي من خلال مؤتمر صحفي يحضر فيه أغلب وسائل الإعلام أو من خلال إصدار بيان أو تصريح يرسل إلى جميع وسائل الإعلام فضلاً عن نشرهِ على الحسابات الرسمية للمنظمة على وسائل التواصل الاجتماعي أو اذاعتهِ على القناة الرسمية المملوكة للدولة.

خ. التعامل بِصدق والابتعاد عن الكذب: واحدة من أهم الصفات الوظيفية التي ينبغي أن يتمتع بها المتحدث الرسمي هو انتهاج الصدق في تعاملهِ مع الرأي العام وبما يمكنهُ من كسب ثِقة الجميع ويعزز ثقة الجميع بالمؤسسة، فاذا ما ثبتَ عدم صدقهِ (كذبه) في موقف ما فإنه لن يتم تصديقه مرة أخرى حتى وإن تحدث بالحقيقة، وعند ذاك سيفقد مصداقيتهُ وستفقد المؤسسة مصداقيتها أيضاً[13].

فعلى المتحدث الرسمي الناجح أن يتذكر دائماً أن انتهاج الصدق يجعلهُ مؤثراً جداً، وعليه ألا ينسى أن الإعلام محرقة في حال إذا لم يكن صادقاً.

د. الشجاعة وتصحيح المواقف: من الصفات المهمة التي ينبغي أن يتمتع بها المتحدث الرسمي هي امتلاكه الشجاعة في مواجهة المواقف التي يتم بها نقل أخبار مغلوطة أو مضللة على لسانهِ، إذ عليه أن يستجيب بسرعة إلى تصحيح المواقف والمعلومات التي صَدَرت منهُ أو التي نُسِبَت اليهِ، وينتهج الوضوح والصراحة، لأن هذا الأمر سوف يزيد من مصداقيتهِ واحترافية لدى الجمهور.

الشكل رقم (3) الصفات الوظيفية للمتحدث الرسمي

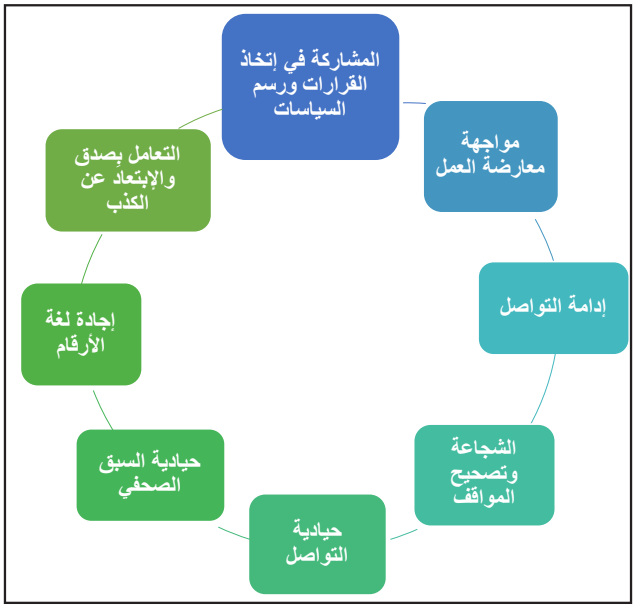

13. شارع بن مزيد البقمي، مصدر سبق ذكره، ص 27.

خامساً: المتحدث الرسمي ولغة الجسد:

يرى الباحثون ان لغة الجسد (Body Language) أو ما تعرف بالاتصال غير اللفظي قد يكون أكثر أهمية من الاتصال اللفظي، لأنه يقوم بأدوار أكبر وأشمل، فالاتصال الجسدي كما يراه المختصون يشكل (65-55) % من المجموع الكلي للاتصال، فبينما ينحصر الاتصال اللفظي في إيصال المعلومات، يقوم الاتصال غير اللفظي بإيصال القيم والشعور والاتجاهات.

ويرتبط الاتصال غير اللفظي باستخدام الأفراد مجموعة من الحركات أو الإيماءات أو التعابير الجسدية لنقل رسائلهم[14].

وعليه يعرف البعض الاتصال غير اللفظي بأنه المهارات التي يستخدم خلالها المرسل حركات يديهِ أو أية جزء من أجزاء جسمهِ لنقل أفكاره أو آرائه ورغباته ومشاعره للآخرين، ومن هذه المهارات أيضاً تعبيرات الوجه وحركات العينين، والابتسامة وجميع هذه المهارات يتم الكشف عنها من خلال الملاحظة البصرية من قبل الآخرين[15].

ومن أمثلة الاتصال غير اللفظي الآتي[16] :

1. العيون.
2. تعبيرات الوجه.
3. طريقة الجلوس/ الوقوف.
4. الإيماءات.
5. الصوت (هامس/ مرتفع).
6. شكل الخط المستخدم.

14. عبد اللطيف ذيبان العوفي، حملات التوعية الإعلامية: الأسس النظرية والإجراءات التطبيقية، الرياض، جامعة الملك سعود، 2012، ص 107.
15. محمود فتحي محمد، مصدر سبق ذكره، ص 27. .
16. عبد اللطيف ذيبان العوفي، مصدر سبق ذكره، ص 108.

7. إعلامياً (الصورة، الألوان، نوع اللقطة: بعيدة أم قريبة، المؤثرات الصوتية، الموسيقى).
8. رموز الزمان والمكان (الليل والنهار، جلوس المدعوين).

ويرى بعض المختصين أن المتحدث الرسمي ينبغي أن يتعرف على هذه التعابير وان يعوّد نفسه على قراءتها والتعامل معها أثناء حديثه مع الإعلاميين والمسؤولين في جهتهِ، لأنها تخبره بأشياء كثيرة لا يحصل عليها بالاعتماد على الاتصال اللفظي وحده، وبذلك ينبغي على المتحدث الرسمي، أن يكون على معرفة بما يقوم بهِ من حركات غير لفظية، وكيف سيفهما الآخر؟ مع الأخذ بنظر الاعتبار أن كثرة استخدام هذه الحركات بقصد ربما تجعل من حديث المتحدث الرسمي متكلفاً.

الجزء الثاني: المتحدث الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات

تُعَد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات (Independent High Electoral Commission) (IHEC) واحدة من المؤسسات الرسمية المهمة في الدولة العراقية، كونها المسؤولة الحصرية وفقاً للدستور العراقي عن إجراء الاستفتاءات والانتخابات، ولكون أن النظام السياسي في العراق قائم على أساس التداول السلمي للسلطة، ولكون أنه لا بديل عن الانتخابات كأسلوب ومنهج لهذا التداول وبشكل دوري، فتعد الأحداث الانتخابية واحدة من أهم الأحداث السياسية الدورية في البلاد.

وانسجاماً مع ذلك ونظراً لهذهِ الأهمية وهذهِ الحساسية، فعادة ما تكون المفوضية تحت المجهر الإعلامي بشكلٍ كبير خلال فترة التحضير والتنفيذ لأي حدث انتخابي، فجميع الشركاء كالناخبين والأحزاب السياسية والمنظمات الدولية والمحلية المعنية بمراقبة الانتخابات تراقب وترقب أفعال المفوضية وإجراءاتها المتخذة كونها هي من ستحسم من يقود البلاد في الأربعة سنوات القادمة.

وفضلاً عن انتهاجها سياسة إعلامية تسعى من خلالها إلى تشجيع المشاركة في الانتخابات، فأنها تسعى من خلال هذه السياسة أن تتيح المعلومات والبيانات والإجراءات المتخذة من قبلها حول مختلف القضايا القانونية والفنية التي تنضم إجراء الانتخابات كنهج وأسلوب لتحقيق الشفافية وإتاحة المعلومات للجميع، فهي بذلك مطالبة بالتوضيح المستمر لعملها وإجراءاتها أمام شركاء العملية الانتخابية سواءً من خلال المؤتمرات أو الندوات أو اللقاءات الصحفية أو غيرها، لذلك فأنها بحاجة على الدوام بأن يكون هناك من يمثلها أمام الرأي العام وأمام الشركاء.

وانطلاقا من تلك الحاجة فان وظيفة المتحدث الرسمي للمفوضية هي وظيفة مهمه وحساسة، لما لها دور في التواصل مع الرأي العام.

أولاً: تشكيل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات:

تشكلت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ثلاث مرات، الأولى كانت في ظل قانون إدارة الدولة الانتقالية لعام 2004، والثاني في ظل تشريع قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (11) لسنة 2007 المعدل، أما التشكيل الثالث فانه وفقاً لتشريع قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (31) لسنة 2019، أنظر الشكل رقم (4)، وعليه سيتم تناول التفصيلات كما في الآتي:

1. مـفوضية الانتخابات وأمـر سلطة الائتلاف

إن تداعيات قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1546) الذي أكد على حق الشعب العراقي في أن يقرر بحرية مستقبله السياسي، وأن يسيطر على مصادره الطبيعية، والذي أشار أيضاً إلى وضع خطة تفصيلية لمستقبل التطور السياسي للعراق، بما في ذلك تنفيذ انتخابات الجمعية الوطنية الانتقالية قبل (31/ كانون الثاني/ 2005) لتكون وظيفتها كتابة مسودة الدستور[17]، الذي أُجريَ الاستفتاء عليه فيما بعد في (15/ تشرين الأول/ 2005)، فضلاً عن تشريع قانون لانتخاب مجلس النواب، والذي تم تشريعه فيما بعد من قبل الجمعية الوطنية الانتقالية بالرقم (16) لسنة (2005)، والذي أُجري على أساسه انتخاب مجلس النواب العراقي بدورته الأولى في (15/ كانون الثاني/ 2005)[18].

ونتيجة لاستمرار الضغوطات الدولية والشعبية، تم تشكيل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب أمر سلطة الائتلاف بالرقم (92) في (31/ أيار/2004) والذي تضمن ثمان مواد نَصّ في المادة (23/10) منه على الآتي ((يتم بموجب هذا الأمر إنشاء مفوضية الانتخابات العراقية المستقلة كإدارة حكومية مستقلة تحكم ذاتها، غير حزبية، محايدة ومهنية وتتمتع بصلاحية إعلان وتنفيذ الأحكام التنظيمية والقوانين والإجراءات وفرضها بسلطة القانون بما يتعلق بالانتخابات أثناء الفترة الانتقالية، وتكون المفوضية مستقلة عن فروع الحكومة التنفيذية والتشريعية والقضائية، وتكون

17. قرار مجلس الأمن رقم (1546) ، الجلسة 4987، 8/ حزيران/2004، (نيويورك مجلس الأمن الدولي) ، شوهد في: 25/ آب/ 2023 http://document_org_nu.org/doc

18. صالح ياسر وآخرون، تأثير العمليات الانتخابية في عملية التحول الديمقراطي، (الاردن، مؤسسة فريد ريش، 2012) ، ص 77.

هي وحدها سلطة الانتخاب الوحيدة في جميع أنحاء العراق خلال الفترة الانتقالية))[19].

كما خولتها ذات المادة صلاحية اتخاذ التدابير الضرورية من أجل إدارة ومراقبة انتخابات صادقة وموثوقة في جميع أنحاء العراق.

2. مـــفوضـية الانتخابات وقانون رقم (11) لعام 2007

بعد انتهاء المرحلة الانتقالية في البلاد والتي تمثلت بوجود دستور دائم وانتخاب مجلس نواب بدورته الأولى، أُعيد تشكيل المفوضية من جديد وفقاً لأحكام الدستور الذي أورد في المادة (102) منه إلى الآتي ((تعد المفوضية العليا لحقوق الإنسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب وتنظم أعمالها بقانون))[20].

وعليه تم تشريع قانون خاص بعمل المفوضية هو قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (11) لعام (2007) الذي بموجبه منحَ السلطة الحصرية لإجراء الانتخابات للمفوضية، إذ أشار القانون في المادة (1/ ثانياً) ((تؤسس بموجب هذا القانون هيئة تسمى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات))، كما ألغت ذات المادة في أولاً منها أمر سلطة الائتلاف المرقم (92) في (31/ آذار/2004) وجميع الأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه[21].

وتـغَيرَ أسم الـمفوضية ليكـون (المـفوضية العليا الـمستقلة للانتخابات) بـدلاً عن (الـمفوضية الـعليا الـمستقلة للانتخابات في العراق)، بَيدَ ان تـغيير الاسم يبدو أكثر وضوحاً في المصطلحات الإنكليزية المستخدمة لكلا الاسمين وهما:

(Independent High Electoral Commission) (IHEC) بـعدما كـان

(Independent Electoral Commission in Iraq) (IECI).

19. آمر سلطة الائتلاف المؤقتة الخاص بإنشاء مفوضية الانتخابات بالرقم (92) في 23/ أيار/ 2004، (بغداد، مجلس القضاء الأعلى، قاعدة تشريعات العراقية) ، شوهد في: 25/ آب/2023. www.iraqld.iq

20. دستور جمهورية العراق، (بغداد، وزارة العدل، جريدة الوقائع العراقية)، العدد (4012)، 28/ كانون الاول/2005.

21. قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم 11 لعام 2007، (بغداد، مجلس القضاء الأعلى، قاعدة التشريعات العراقية) ، شوهد في: 25 / آب/2023. www.iraqld.iq

3. مــفوضـية الانتخابات وقانون رقم (31) لسنة 2019

نتيجة للتداعيات التي أفرزتها نتائج انتخابات مجلس النواب لعام 2018 وما رافقها من شبهات تلاعب وتزوير، أفضت إلى إلغاء أكثر من (950) محطة اقتراع، فضلاً عن عمليات حرق الصناديق والأجهزة، والتي قادت إلى ضعف كبير في شرعية نتائج الانتخابات، والتي انعكست بدورها على الواقع السياسي في البلاد، وعلى تشكيل حكومة قادرة على القيام بمهامها.

الأمر الذي قاد إلى تصاعد موجة الاحتجاجات الشعبية التي تنادي بالإصلاح السياسي والقضاء على الفساد وإيجاد فرص عمل، بالإضافة إلى التنديد بنتائج الانتخابات والمطالبة بإصلاح المنظومة الانتخابية في العراق المتمثلة بإصلاح المفوضية، والقوانين التي تنظم الانتخابات.

وعلى إثر ذلك ونتيجة للضغوطات الشعبية، شَرَعَ مجلس النواب قانوناً جديداً لمفوضية الانتخابات هو قانون رقم (31) لعام 2019، الذي الغي بموجبه قانون المفوضية رقم (11) لعام 2007 ليعاد تشكيل المفوضية من جديد وإجراء الإصلاحات الهيكلية والوظيفية لجهازها التنفيذي، وقد منح القانون ذات الصلاحيات للمفوضية في تنفيذ الأحداث الانتخابية ووضع الأنظمة والتعليمات الخاصة بتنظيمها[22].

الشكل رقم (4) التغيرات أو التشكيلات الثلاث للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات

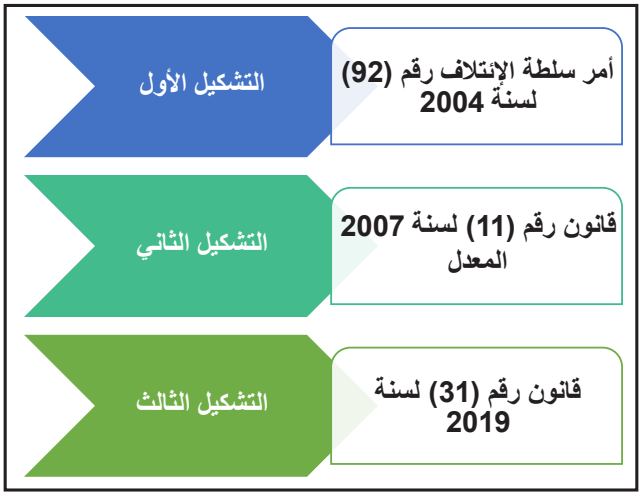

22. قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (31) لعام 2019، (بغداد، وزارة العدل، جريدة الوقائع) العدد (4569)، 30/كانون الاول/2019.

ثانياً: الصفات الواجب توافرها في المتحدث الرسمي للمفوضية:

من خلال تجربتنا في هذا المجال وخوضنا في التحدث نيابة عن المفوضية في أحداث انتخابية عدة وجدنا بانه هناك صفات خاصة ينبغي أن يتمتع بها المتحدث الرسمي للمفوضية بالإضافة إلى الصفات الواجب توافرها في أية متحدث رسمي ناجح والتي تم تناولها آنفاً، فان هناك صفات أخرى ينبغي أن يتمتع بها المتحدث الرسمي للمفوضية.

إذ أن الصفات الواجب توافرها في المتحدث الرسمي للمفوضية تتطلب شخصاً له معرفة واسعة ومركبة بمجالات عده إعلامية وقانونية وإدارية وفنية، فضلاً عن قدرتهِ على الظهور والتواصل الإعلامي بلباقة ولياقة، كما يُفضل أن يكون شخصاً معروفاً بمهنيتهِ ومقبوليتهِ على المستويات السياسية والإعلامية، يتمتع بكاريزما الحضور والتواصل، أنظر الشكل رقم (5)، وأدناه بعض الصفات الواجب توافرها فيه وكالآتي:

1. المعرفة الدقيقة بالمعايير الدولية للانتخابات[23]:

يتطلب من المتحدث الرسمي للمفوضية معرفتهِ الدقيقة بالمعايير الدولية للانتخابات والمصادر التشريعية لها، فضلاً عن معرفتهِ كيفية تطبيقها في الإجراءات المتخذة من قبل المفوضية في الانتخابات، فعلى سبيل المثال هناك بعض الآراء أو التعليقات التي قد تُطرح من قبل البعض حول إجراء معين اتخذته المفوضية وما هي الأسباب التي دفعت المفوضية الى اتخاذه؟ وفي بعض الأحيان تكون هذه الآراء غير صحيحة، الأمر الذي يتطلب من المتحدث الرسمي معرفتهِ الواسعة بالمعايير الدولية لكي يستطيع الرد والتوضيح بان هذا الرأي يتناقض مع المعايير الدولية، وأن الإجراء المتخذ من قبل المفوضية مطابق إلى المعايير الدولية، وأن المفوضية ملزمة باعتماد المعايير كونها تحقق العدالة الانتخابية.

أذكر في أحد المواقف الإعلامية سألني أحد الصحفيين عن الإجراءات المتبعة في انتخابات الخارج، ولماذا تم اعتماد مجموعة من الوثائق في التثبت من هوية الناخب وأهليتهِ للتصويت، وقال إن هذا الإجراء معقد وأنه قد يحرم البعض من فرصة التصويت، وأضاف لماذا تعتمدون ذات الإجراء

23. للمزيد من التفاصيل حول المعايير الدولية للانتخابات ومصادر تشريعها أنظر:
Compendium of International Standards for Elections, European Commission, Belgium, IFES, 2007.

في جميع الدول؟ إذ عليكم تسهيل الأمر بشكل أكبر في دول أخرى، كون أن الدول مختلفة في طبيعتها وظروفها، وقد كان أسلوبه تهجمياً لكنه نابع بالتأكيد من حرصهِ على المشاركة الواسعة...

أجبته بالآتي: اسمح لي أن أوضح لكَ أمراً مهماً، وهو أن الانتخابات ينبغي أن تجرى وفقاً للمعايير الدولية والدستور والقوانين العراقية الخاصة بها... وسألته هنا هل تتفق معي في ذلك؟ قال نعم أتفق ولكن ما علاقة ما ذكرته بذلك؟ قلت له إن المعايير الدولية تتطلب أن تتبع المفوضية ذات الإجراء مع جميع الناخبين وعلى حدٍ سواء، وهذا يقود إلى إن الجميع متساوون في الحقوق والواجبات، أما إذا ما اتبعنا اجرائين مختلفين للتعامل مع ذات القضية عند ذلك نكون قد اتبعنا التمييز بين العراقيين ونكون قد خالفنا معيار المساواة وكذلك خالفنا الدستور، الذي أشار ان العراقيين متساوون أمام القانون، عندها ابتسم وقال نعم هذا صحيح.

ومن خلال المثال الذي سقناه في أعلاه بالإضافة إلى أمثلة كثيرة لا مجال لسردها، تتطلب من المتحدث الرسمي أن يكون على دراية تامة بأهمية المعايير الدولية والأسباب والظروف التي وضعت بها، فضلاً عن معرفة كل معيار وكيفية تطبيقه أجرائياً لكي يكون مستعداً على الإجابة والتوضيح لكل سؤال بشكلٍ شافي ووافي.

2. المعرفة الواسعة بالمنظومة القانونية للانتخابات:

إن المقصود بالقوانين والأنظمة الانتخابية هي المنظومة القانونية المتكاملة للانتخابات والتي تشمل القوانين السابقة والحالية لتشكيل المفوضية، فضلاً عن القوانين الانتخابية السابقة والحالية وقانون الأحزاب والتنظيمات السياسية وغيرها، فضلاً عن الأنظمة التي تصدرها المفوضية في هذا الصدد، وكذلك قرارات المحكمة الإتحادية وغيرها.

إذ يتطلب من المتحدث الرسمي أن يكون على معرفة تامة بالقوانين والأنظمة الانتخابية فضلاً عن تطبيقاتها الفنية والإجرائية لكي يكون لديه جواباً قانونياً وفنياً على جميع الأسئلة الشائكة التي قد تطرح عليه بشكلٍ مفاجئ، فعلى سبيل المثال يتعين على المتحدث أن يكون على معرفة دقيقة بأنظمة الانتخابات السابقة والحالية وآليات توزيع المقاعد وكيفية احتساب الكوتا النسائية؟ وما هي قرارات المحكمة الإتحادية بهذا الخصوص، وهي من القضايا الفنية التي تتطلب معرفة رياضية بآليات احتساب الأصوات وتوزيع المقاعد وغيرها.

3. المعرفة الفنية الواسعة:

يتطلب من المتحدث الرسمي أن يكون ذا معرفة فنية واسعة ودقيقة بجميع الإجراءات الانتخابية، كإجراءات الاقتراع العام والخاص والمهجرين، فضلاً عن إجراءات الفرز والعد، وغيرها من الإجراءات المعمول بها كإجراءات تسجيل الأحزاب والتحالفات والمرشحين، فضلاً عن الإجراءات الأخرى كإجراءات وأنظمة تسجيل المراقبين الدوليين والمحليين وإجراءات إدارة الحملات والإنفاق الانتخابي وغيرها.

ولا يمكن الحديث باحترافية عن هذه الإجراءات ما لم يكون المتحدث الرسمي متسلحاً بآخر الإحصاءات والأرقام عن عدد الناخبين وعدد المسجلين والبطاقات الانتخابية المستلمة وغير المستلمة، فضلاً عن أعداد مراكز ومحطات الاقتراع العام والخاص، ومن الجدير بالذكر ضرورة معرفتهَ بأعداد الموارد البشرية للمفوضية كأعداد الموظفين وأعداد الفنيين وأعداد الإداريين، فضلاً عن معرفة دقيقة بتشكيلات المفوضية.

4. المعرفة الواسعة بالتجارب الانتخابية الدولية:

يتطلب من المتحدث الرسمي أن يكون ملماً بالتجارب الانتخابية للدول، من حيث أعداد ناخبيها والمواد التي يتضمنها قانون الانتخابات فيها، وطبيعة النظام الانتخابي المتبع في هذه الدولة أو تلك، وذلك لزيادة معرفتهِ وخبرتهِ الانتخابية، وتحسباً لأي سؤال مفاجئ قد يطرح من قبل الصحفيين عندما يقارن بين التجربة العراقية وتجربة دولة أخرى حول إجراء معين أو قرار ما.

5. رؤية إعلامية واسعة:

ينبغي أن يكون المتحدث ذا رؤية إعلامية واسعة ومعرفة دقيقة بالتحديات الإعلامية التي واجهت المفوضية في السابق، وكيفية توظيف تلك التحديات في بناء إستراتيجية ناجحة ومؤثرة، تسهم في تعزيز الثقة بالمفوضية، فعادةً ما تعتمد المفوضية إستراتيجية إعلامية في كل حدث انتخابي، وعادة ما تبنى هذه الاستراتيجية على أهداف مدروسة نابعة من المتغيرات الموجودة في الساحتين السياسية والإعلامية، كما تتضمن تلك الاستراتيجية رسالة إعلامية موجهة للجمهور، لذا ينبغي أن يمتلك المتحدث الرسمي رؤية واضحة في صياغة تلك الاستراتيجية، فضلاً عن قدرتهِ على صياغة رسالة إعلامية واضحة ومؤثرة نابعة من الحاجة النفسية للجمهور وتتسم بالمصداقية والقدرة على تحقيقها.

6. القدرة على تقديم المشورة الإعلامية:

ينبغي على المتحدث الرسمي أن يكون قادراً على تقديم المشورة لمجلس المفوضين ولرئاسة الإدارة الانتخابية حول أهمية الأحداث الإعلامية وطبيعة تصنيفها ومستوى الرد الواجب تبنيه ك (صدور بيان من رئيس المجلس، اتخاذ قرار من مجلس المفوضين، بيان أو تصريح من رئيس الإدارة، بيان أو تصريح من المتحدث الرسمي، الاكتفاء بعدم الرد وغيرها).

7. القدرة على تصنيف الأخبار:

ينبغي على المتحدث الرسمي للمفوضية أن تكون لديهِ القدرة على كيفية تناول الحدث الإعلامي وحسب أهميته والرد عليه من خلال انتهاج أساليب عديدة في الرد بـ(تصريح أو بيان أو عدم الرد وغيرها من الأساليب الإعلامية)، فضلاً عن القدرة على تصنيف الأخبار والأحداث التي تتناول قضية الانتخابات والمفوضية، وتقديم المشورة حول أهمية الرد أو التزام الصمت وحسب أهمية الخبر.

الشكل رقم (5) الصفات الواجب توافرها بالمتحدث الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات

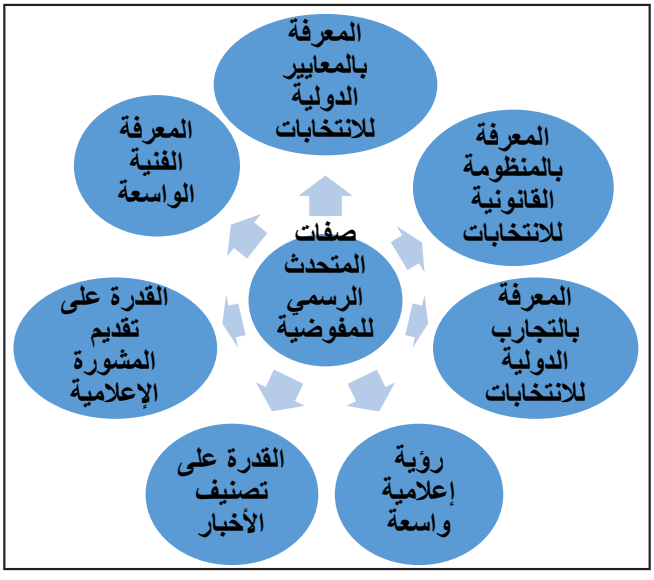

ثالثاً: مهام المتحدث الرسمي للمفوضية

لكي يكون المتحدث الرسمي للمفوضية ناجحاً في أداء عملهِ فلا بد أن يكون ملماً بالمهام التي من الواجب أن يقوم بها، لذا حاولنا هنا ان نوجز بعض المهام الواجب أن يقوم بها المتحدث الرسمي للمفوضية لكي يتمكن من أداء دورهِ على أتم وجه وهي كالآتي:

1. الاتصال المباشر بمجلس المفوضين من خلال حضور الاجتماعات الدورية والاستثنائية لمواكبة صدور القرارات ورسم السياسات التي يضعها المجلس لإدارة المفوضية.

2. الاتصال المباشر برئيس الإدارة الانتخابية ونائبيه للاطلاع على التوجيهات والقرارات التي يصدرها رئيس الإدارة الانتخابية ومحاضر الاجتماعات التي يبرمها، وبما يتماشى مع رؤيته في إدارة المفوضية والانتخابات على المستويات كافة (القانونية والإدارية والإعلامية) وغيرها.

3. الارتباط المباشر لمديريات ودوائر المكتب الوطني ومديريات المحافظات بمكتب المتحدث الرسمي، وذلك بتفعيل البريد المركزي الذي يربط المديريات والدوائر المذكورة بمكتب المتحدث الرسمي للاطلاع أولاً بأول على المستجدات كافة، ومواكبة التعليمات التي تصدرها دوائر المكتب الوطني لمكاتب المحافظات، وكذلك الآليات المتبعة من قبل مكاتب المحافظات ومراكز التسجيل حول آليات التنفيذ ونسب الإنجاز.

4. تقوم اللجان المركزية التي تشكل من قبل رئاسة الإدارة حول القضايا الفنية وغيرها والمتمثلة بلجان (انتشار مراكز الاقتراع، إعداد دراسات الجدوى، إعداد المواصفات الفنية وغيرها)، بتزويد نسخة من توصياتها وبعد مصادقة رئيس الإدارة عليها الى مكتب المتحدث الرسمي للاطلاع عليها ومواكبة الأحداث لغرض اعتمادها في الخطة الإعلامية.

5. تقديم المشورة الإعلامية لرئيس الإدارة الانتخابية، حول القضايا والمستجدات التي من الواجب تغطيتها إعلامياً.

6. المشاركة مع الإدارة الانتخابية ودائرة الإعلام والاتصال بوضع الخطط الإعلامية للمفوضية خلال مراحل تحديث سجل الناخبين والاقتراع والعد والفرز وبما يتماشى مع توحيد السياسات الإعلامية المتبعة من المفوضية.

7. المشاركة في عضوية اللجنة العملياتية التي يترأسها رئيس الإدارة الانتخابية وبما يتماشى مع مواكبة السياسات والقرارات والتوجهات المتبعة في إدارة المفوضية والانتخابات.

8. الاتصال المباشر بمجلس المفوضين من خلال حضور الاجتماعات الدورية والاستثنائية لمواكبة صدور القرارات ورسم السياسات التي يضعها المجلس لإدارة المفوضية.

9. الاتصال المباشر برئيس الإدارة الانتخابية ونائبيه للاطلاع على التوجيهات والقرارات التي يصدرها رئيس الإدارة الانتخابية ومحاضر الاجتماعات التي يبرمها، وبما يتماشى مع رؤيته في إدارة المفوضية والانتخابات على المستويات كافة (القانونية والإدارية والإعلامية) وغيرها.

10. الارتباط المباشر لمديريات ودوائر المكتب الوطني ومديريات المحافظات بمكتب المتحدث الرسمي، وذلك بتفعيل البريد المركزي الذي يربط المديريات والدوائر المذكورة بمكتب المتحدث الرسمي للاطلاع أولاً بأول على المستجدات كافة، ومواكبة التعليمات التي تصدرها دوائر المكتب الوطني لمكاتب المحافظات، وكذلك الآليات المتبعة من قبل مكاتب المحافظات ومراكز التسجيل حول آليات التنفيذ ونسب الإنجاز.

11. تقوم اللجان المركزية التي تشكل من قبل رئاسة الإدارة حول القضايا الفنية وغيرها والمتمثلة بلجان (انتشار مراكز الاقتراع، إعداد دراسات الجدوى، إعداد المواصفات الفنية وغيرها)، بتزويد نسخة من توصياتها وبعد مصادقة رئيس الإدارة عليها الى مكتب المتحدث الرسمي للاطلاع عليها ومواكبة الأحداث لغرض اعتمادها في الخطة الإعلامية.

12. تقديم المشورة الإعلامية لرئيس الإدارة الانتخابية، حول القضايا والمستجدات التي من الواجب تغطيتها إعلامياً.

13. المشاركة مع الإدارة الانتخابية ودائرة الإعلام والاتصال بوضع الخطط الإعلامية للمفوضية خلال مراحل تحديث سجل الناخبين والاقتراع والعد والفرز وبما يتماشى مع توحيد السياسات الإعلامية المتبعة من المفوضية.

14. المشاركة في عضوية اللجنة العملياتية التي يترأسها رئيس الإدارة الانتخابية وبما يتماشى مع مواكبة السياسات والقرارات والتوجهات المتبعة في إدارة المفوضية والانتخابات.

رابعاً: المرجعية الإدارية لمكتب المتحدث الرسمي:

المقترح الأول: مكتب يرتبط بمجلس المفوضين:

نظراً لأهمية وحساسية وظيفة المتحدث الرسمي وحاجتهِ المستدامة لمعرفة آخر التطورات والقرارات التي تصدرها المفوضية، فضلاً عن الحاجة للاتصال المباشر مع رئيس مجلس المفوضين، لكي يطلعهُ على التطورات والعواجل التي تتطلب رداً أو موقفاً سريعاً من المفوضية، فان هيكلية ربط مكتب المتحدث الرسمي بمكتب رئيس مجلس المفوضين بشكلٍ مباشر، تُعَد الأفضل في إدارة العمل الإعلامي وعمل المتحدث الرسمي، وعلى أية حال فإن هيكليةَ المكتب تعتمد على السياسة العامة المتبعة من قبل مجلس المفوضين في إدارة الإعلام وإيلائه الأهمية في إدارة المفوضية والحدث الانتخابي.

المقترح الثاني: تكليف مدير دائرة الإعلام والاتصال الجماهيري متحدثاً رسمياً:

لكون أن مدير دائرة الإعلام والاتصال الجماهيري يكون من ذوي الخبرة والدراية بمجال الإعلام ولامتلاكهِ موظفين وأدوات ووسائل إعلامية قد تمكنهُ من ممارسة أدوارهِ بشكل فعال، فبالإمكان تكليفه بمهام المتحدث الرسمي، وذلك من خلال تأسيس مكتب للمتحدث ضمن هيكلية الدائرة ليكون مضطلع بالمهام والواجبات وآليات العمل المشار إليها في المقترح الأول.

ولنجاح عمل مكتب المتحدث الرسمي وقيامه بواجباته ومهامه ومواكبة الأحداث والتطورات التي تجري في المفوضية.

خامساً: الهيكل الإداري لمكتب المتحدث الرسمي

إن نجاح دور المتحدث الرسمي للمفوضية يتطلب توافر وتأسيس هيكلية خاصة بعمل المتحدث وممارسة أعمال تمكنه من التواصل والعمل على مدار اليوم، بل وحتى في أيام العطل والمناسبات الرسمية، وحسب تطور الأحداث، نقترح المهام والهيكلية الوظيفية للمكتب، أنظر الشكل رقم (6)، وأدناه الهيكل الإداري لمكتب المتحدث الرسمي للمفوضية وكما يأتي:

1. السكرتارية:

يتطلب مكتب المتحدث الرسمي أعمال السكرتارية، ليقوموا بدورهم في أعمال الإدارة وتنظيم البريد وتصنيفه والطباعة والأرشفة الإلكترونية والورقية وإعداد قواعد البيانات وغيرها، وتنظيم مهام

وأعمال ومواعيد المتحدث الرسمي وغيرها من الواجبات التي يكلفها بهم المتحدث الرسمي.

وعليهِ فلا بد أن يكون ضمن هيكلية المكتب، سكرتارية تتكون من (3) موظفين على أقل تقدير على أن يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة في مجالي العمل الإداري والإعلامي.

2. فريق الرصد والتحليل الإعلامي:

يعد فريق الرصد والتحليل الإعلامي فريقاً مهماً في إنجاح عمل المتحدث الرسمي، وذلك من خلال قيامه ببعض الأعمال المهمة وكما في أدناه، ويتكون هذا الفريق من (3) الى (5) موظفين، تكون وظيفتهم كالآتي:

أ- متابعة واستلام وتحليل القرارات التي يصدرها مجلس المفوضين لغرض اعتمادها والترويج لها إعلامياً.

ب- متابعة واستلام وتحليل القرارات التي تصدرها الإدارة الانتخابية لغرض اعتمادها والترويج لها إعلامياً.

ج- متابعة واستلام وتحليل توصيات اللجان المركزية التي يترأسها رئيس الإدارة الانتخابية لغرض توظيفها إعلامياً وبما يتماشى مع رؤية المفوضية وسياستها الإعلامية.

د- متابعة واستلام وتحليل تقارير الرصد الإعلامي التي تصدرها دائرة الإعلام بشكل يومي من خلال رصدها لوسائل الإعلام التقليدية كالبرامج التلفزيونية والصحف والمجلات وغيرها، وإعداد رؤية ومقترحات حولها وبما يتماشى مع رؤية المفوضية لغرض توظيفها والرد عليها إعلامياً مع إعداد توصيات حول القضايا المهمة التي من الواجب توضيح وجهة نظر المفوضية حولها.

هـ- متابعة واستلام وتحليل تقارير الرصد الميداني التي تصدرها دائرة شؤون الأحزاب لغرض توظيفها إعلامياً.

و- الاتصال والتواصل مع مديري مكاتب المحافظات وشعب الإعلام في مكاتب المحافظات لغرض إصدار التوجيهات والتعليمات ومتابعة ودراسة المستجدات الإعلامية وحسب كل محافظة وطبيعة خصوصيتها الانتخابية والتحديات التي قد تواجهها.

ز- التواصل مع وسائل الإعلام على مختلف أشكالها (المرئية والمقروءة والمسموعة) وعلى مستوياتها كافة المحلية منها والدولية، لغرض النشر والرصد، وتنظيم المؤتمرات الإعلامية واللقاءات الإعلامية وغيرها.

3. فريق التواصل الإعلامي:

يعد فريق التواصل الإعلامي فريقاً مهماً وجزءً لا يتجزأ من مكتب المتحدث الاعلامي، لدوره في التواصل والرصد والتحليل خاصة لما ينشر في مواقع التواصل الاجتماعي حول المفوضية والقضايا التي تتعامل معها.

ويتكون الفريق من (3) إلى (5) موظفين من ذوي الخبرة الإعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي، وتكون مهامهم كالآتي:

أ- إدارة صفحات التواصل الاجتماعي وفقاً لتوجيهات المتحدث الرسمي، وتولي نشر البيانات والتصريحات التي يصدرها رئيس المجلس ورئيس الإدارة الانتخابية والمفوضين والمتحدث الرسمي، والرد على التعليقات المكتوبة حول ما تم نشره.

ب- تحليل الردود التي تكتب حول التصريحات المنشورة، وإعداد الدراسات والتقارير حول طبيعة تلك الردود ونوع الفئات الاجتماعية والفئات العمرية، ونسب الردود الإيجابية والسلبية حول المفوضية ومدى تغيرها لقياس مستوى الاستجابة للسياسة الإعلامية المتبعة، لغرض أخذ تلك التقارير بنظر الاعتبار عند صياغة الاستراتيجية الإعلامية، فضلاً عن أخذها بنظر الاعتبار من قبل المتحدث الرسمي عند إدلائهِ بالتصريحات وخوضهِ للحوارات، وبما يسهم بإعداد ردود تتماشى وطبيعة الأفكار والتأثير فيها وتغيير القناعات لصالح المفوضية وزيادة الثقة في عملها.

الشكل رقم (6) مقترح الهيكل الإداري لمكتب المتحدث الرسمي للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات

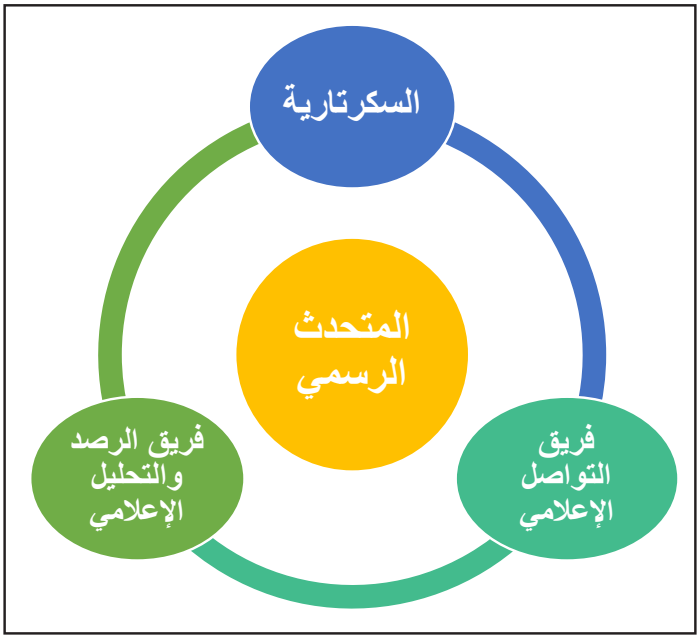

الخاتمة

بعد البحث والتدقيق في وظيفة المتحدث الرسمي، ومن خلال الفرضية التي تم اعتمادها، تم التوصل إلى أن وظيفة المتحدث الرسمي هي من الوظائف المهمة في الدولة وحسب طبيعة المؤسسة الرسمية، فهي الواجهة أو المرآة التي يشاهد من خلالها الرأي العام عمل المؤسسة ومخرجاتها.

وعليه فلا بد على المؤسسات الرسمية سواء كانت حكومات أو وزارات أو مديريات أو أية تشكيلات إدارية أن تولي اهتماما لهذهِ الوظيفة، من حيث اختيار الشخص المناسب الذي يتمتع بالصفات الشخصية والوظيفية المطلوبة، وتوفير الدعم الكامل لهُ لإنجاح عملهِ واظهاره بالصورة التي ينبغي أن يعكسها عن المؤسسة أمام وسائل الإعلام وأمام الرأي العام، كما ينبغي أن يتاح له حضور جميع الاجتماعات الدورية والاستثنائية لكي يكون ملماً بجميع التطورات التي تحدث في المؤسسة.

ومن المهم جداً لإنجاح عمل المتحدث الرسمي أن يكون لهذه الوظيفة هيكلية إدارية وموظفون من ذوي الخبرة والكفاءة يعملون بمعيتهِ ويعاونوه على إنجاز مهامهِ بالشكل المطلوب، وبما يضفي الشفافية والنزاهة على عمل المؤسسة.

وفيما يتعلق بالهيئات الانتخابية عموماً والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات فان وجود وظيفة المتحدث الرسمي هو أمر لا مناص عنهُ، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن يكون المتحدث على دراية فنية كافية فضلاً عن الصفات العامة التي من الواجب امتلاكها، ناهيك عن دعم عمله من خلال وجود هيكلية إدارية تمكنه من أداء مهامهِ بالشكل الذي يعزز اعتماد الهيئة للمعايير الدولية الخاصة بالنزاهة والشفافية والإفصاح.